

التربية القرآنية للمؤمنين

**من خلال سورة الحجرات آيتي 11 - 12**

**بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في**

**التفسير وعلوم القرآن**

**اسم الباحث: ميمونة بنت سليمان بن براهيم اليحياء**

**تحت إشراف: د. خالد نبوي سليمان حجاج**

**كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية –**

**قسم التفسير وعلوم القرآن**

**العام الجامعي: 2012م /1433هـ - 1434هـ**

3

 **(قرار توصية اللجنة), وتوقيعات لجنة المناقشة**

**ملخص البحث**

في هاتين الآيتين، آيتي 11-12 من سورة الحجرات، ربى الله تعالى المؤمنين على آداب وخصال يجب العمل بها، وقد فصلتُ وبينت تلك الخصال، بدأت بما نهى الله تعالى عنه في بداية الآية - الحادية عشر- فبينتُ المعنى الإجمالي للآية: حيث نهى الله تعالى عن السخرية والاستهزاء بالآخرين؛ لأنه لا يعلم أيهم الأفضل عند الله، ثم نهى المؤمنين عن لمز وعيب بعضهم البعض، فقال: (أنفسكم), تنبيهاً على أن المؤمنين ينبغي أن يكون حالهم كالجسد الواحد، ثم نهى عن نبز المؤمن لأخيه بلقب يكرهه، وقد عرفتُ كل من السخرية واللمز والتنابز لغة واصطلاحاً, وبينت أحكامهما، وذكرت النصوص الواردة بتحريم السخرية، وبينت أن الألقاب على ثلاثة أنواع: قسم يكرهه الإنسان، وقسم يحبه، وقسم غلب عليه الاستعمال، وفي -الآية الثانية عشر- بينتُ المعنى الإجمالي: بأمر الله تعالى للمؤمنين باجتناب الظن وهو: كل ظن ليس له ما يوجبه من القرائن والأحوال، وبين تعالى أن ليس كل ظن إثم لأن من الظن ما هو خير، ونهى عن التجسس وهو: تتبع العورات، ثم نهى تعالى عن الغيبة، وليكون أبلغ في الزجر شبهها بأكل المؤمن للحم أخيه ميتا، ثم بعد ذلك عرفتُ الظن والتجسس والغيبة لغة واصطلاحاً, وبينت أحكامهما، وبينت أنواع الظن وهي: ظن محظور، ومأمور به، ومندوب إليه، ومباح، وذكرت أن للغيبة صوراً عدة قد يجهلها بعض الناس، وعددها أحد عشر كما ذكرها الغزالي في الإحياء، ثم وضحت من يستثنى من الغيبة وهم: الفاسق المعلن، وصاحب الهوى، والإمام الجائر، والمبتدع، وللاستفتاء وللتعريف بصفات خلقية لا يعرف إلا بها، وغيبة المظلوم لظالمه، ولتحذير المسلمين من شر، وأيضا الاستعانة على تغيير المنكر بذكر على ما يظن قدرته على إزالته، وفي نهاية البحث ذكرتُ كيفية التحلل من المغتاب وذكرت أقوال العلماء في ذلك، وقد اعتمد في بحثي على كتب التفسير، وكلام بعض أهل العلم.

**شكر وتقدير**

الحمد لله الذي منّ علي, ويسر لي, كتابة هذا البحث, أحمده وأشكره على نعمه التي لا تعد, فله الفضل من قبل ومن بعد.

ثم الشكر موصول إلى:

1- زوجي الفاضل: عبد الله بن أحمد الخضيري, الذي شجعني وأتاح لي الفرصة لدراسة الماجستير, ووقف معي في بحثي, فجزاه الله خير الجزاء, وكتب له الأجر والمثوبة.

2- وأشكر أمي الحبيبة على مساندتها لي, وسؤالها, وحرصها, فجزاها الله خيراً, و رفع قدرها في الدنيا والآخرة.

3- وأشكر د. خالد نبوي سليمان حجاج، على تفضله بقبوله الإشراف على بحثي.

وكذلك أتقدم بالشكر والتقدير لجامعتي - جامعة المدينة العالمية – على ما تقوم به من جهود عظيمة لخدمة الإسلام والمسلمين, فجزى الله القائمين عليها, والعاملين بها خير الجزاء.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد, وعلى آله وصحبه أجمعين.

**فهرس الموضوعات**

|  |  |
| --- | --- |
| ملخص البحث ........................................................................................................ | 3 |
| شكر وتقدير ........................................................................................................ | 4 |
| فهرس الموضوعات........................................................................................................ | 5 |
| المقدمة...................................................................................................................... | **7** |
| مشكلة البحث........................................................................................................... | 8 |
| أهداف البحث................................................................................................................ | 8 |
| الدراسات السابقة............................................................................................................. | 8 |
| منهج البحث................................................................................................................... | 10 |
| هيكل البحث.................................................................................................................. | 10 |
| خطة البحث................................................................................................................... | 11 |
| الباب الأول: الآية الحادية عشر من سورة الحجرات وما يتعلق بها..............................................  | 13 |
| الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية....................................................................................  | 14 |
| الفصل الثاني: السخرية معناها وأحكامها..............................................................................  | 17 |
|  المبحث الأول: تعريف السخرية..........................................................................................  | 17 |
|  المبحث الثاني: حكم السخرية، وما ورد من النهي عنها..........................................................  | 17 |
| حكم السخرية.................................................................................................................. | 17 |
| النصوص الدالة على تحريم السخرية ..................................................................................... | 18 |
| الفصل الثالث: معنى اللمز والتنابز بالألقاب, وحكهما, وما يتعلق بهما......................................  | 20 |
|  المبحث الأول: سبب نزول قوله تعالى:( ولا تنابزوا بالألقاب﴾.................................................  | 20 |
| معنى اللمز والتنابز بالألقاب................................................................................................  | 20 |
| المبحث الثاني: بيان حكم اللمز وأنواع الألقاب وأحكامها.......................................................  | 22 |
| حكم اللمز ..................................................................................................................... | 22 |
| أنواع الألقاب وأحكامها ................................................................................................... | 23 |
| الفصل الرابع: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية......................................................  | 25 |
| الباب الثاني: الآية الثانية عشر من سورة الحجرات ومايتعلق بها................................................. | 27 |
| الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية................................................................................... | 28 |
| الفصل الثاني: تعريف الظن وأحكامه وأنواعه,........................................................................ | 30 |
| المبحث الأول: تعريف الظن................................................................................................ | 30 |
| المبحث الثاني: أنواع الظن وأحكامه...................................................................................... | 30 |
| الفصل الثالث: تعريف التجسس, مع بيان حكمه.................................................................. | 33 |
| تعريف التجسس .............................................................................................................. | 33 |
| حكم التجسس ............................................................................................................... | 34 |
| الفصل الرابع: الغيبة وما يتعلق بها........................................................................................  | 35 |
| المبحث الأول: تعريف الغيبة, وبيان لبعض صورها.................................................................. | 35 |
| تعريف الغيبة ................................................................................................................... | 35 |
| صور الغيبة ...................................................................................................................... | 36 |
| المبحث الثاني: حكم الغيبة, وما يستثنى منها......................................................................... | 38 |
| حكم الغيبة .................................................................................................................... | 38 |
| ما يستثنى من الغيبة .......................................................................................................... | 40 |
| المبحث الثالث: كيفية التحلل من المغتاب............................................................................. | 41 |
| الفصل الخامس: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية................................................... | 44 |
| الخاتمة.............................................................................................................................. | 46 |
| أ- فهرس الآيات القرآنية.................................................................................................... | 47 |
| ب- فهرس الأحاديث النبوية.............................................................................................. | 48 |
| ج- فهرس المصادر والمراجع............................................................................................... | 49 |
| د- فهرس المصادر والمراجع الإلكترونية ............................................................................... | 52 |

**المقدمة**

الحمد لله الذي الذي أنزل الكتاب على عبده ولم يجعل له عوجاً, والصلاة والسلام على من أرسله الله بالحق بشيراً ونذيراً, وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً, نبينا محمد وآله وصحبه, والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإن من فضل الله تعالى على هذه الأمة, أن أنزل عليها الكتاب تبياناً لكل شيء, قال الله تعالى: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء﴾.([[1]](#footnote-2))قال ابن مسعود س: قد بين لنا في هذا القرآن كل علم، وكل شيء. ([[2]](#footnote-3))

فكتاب الله فيه هداية الأمة إلى ما ينفعها في دينها ودنياها, من تمسك به نجى ومن أعرض عنه فقد هلك, فهو شامل لكل ما يصلح البشرية من أمور دينها ودنياها, ففي كل سورة منه إما تشريع, أو خبر, أو حكم, أو آداب, أو أمر, أو نهي و غيرها, وقد تجتمع في السورة الواحدة عدة أمور.

 ومن تلك السور سورة الحجرات فهي مع قصرها، وقلة عدد آياتها جاءت شاملة لأحكام, وآداب, وأوامر, ونواه, لا نجدها مجتمعة في سورة سواها, فهي مدرسة متكاملة، جاءت لتربي الأمة على سمو الأخلاق، وفضائل الأعمال وعلو الهمم([[3]](#footnote-4)).

وقد اخترت موضوعاً واحداً منها فقط, نظراً لقصر البحث, ألا وهو موضوع الآداب الاجتماعية, وجعلت بحثي عليه, وأسميته: (التربية القرآنية للمؤمنين من خلال سورة الحجرات آيتي 11- 12).

فإن كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له، وهو ما أرجوه، وإن كان خطأ فمني واستغفر الله.

**مشكلة البحث:**

1. نظراً لانتشار خصال نهى الله تعالى عنها نهياً صريحاً, وتهاون الناس في بعضها, أحببت أن أكتب في هذا الموضوع بيانا لعظم هذا الأمر, وتنبيهاً لنفسي ولغيري لنجتنبها, ولنعيش مجتمعاً مترابطاً خالياً من مساوئ الأخلاق.
2. الافتقار لبعض الأساليب والطرق التربوية القرآنية الواردة في الآيتين, والحاجة لتطبيقها في مجتمعنا المسلم.

**أهداف البحث:**

1. توضيح ما تضمنته الآيتين من توجيهات ربانية.
2. بيان توجيه الله تعالى للمؤمنين, وتربيتهم باجتناب مساوئ الأخلاق.
3. التحذير من أمور تهاون بها كثير من الناس وقد نهى الله تعالى عنها, كالسخرية واللمز والغيبة والظن السيئ.
4. بيان أن هناك أنواع لبعض الخصال الواردة في الآية والتي قد تلتبس على بعض الناس, وبيان أن لكل نوع حكمه, مثل: الألقاب والظن.

**الدراسات السابقة:**

لقد قمت بالبحث عن دراسات سابقة لسورة الحجرات, فوجدت عدة بحوث تتعلق بها, إما من ناحية الدعوة, أو الأحكام, أو الآداب, أو الأسلوب, أما من ناحية التربية فقد وجدت بحثان, وهي:

1- (شرح سورة الحجرات من الزاوية التربوية) للباحث: ياسين نور الدين كوريش,

المشرف: أ.د. بير قدار بيرقلي, جامعة مرمرة. (لم أحصل على الرسالة).

2- ( سورة الحجرات منهج تربوي لمجتمع مثالي) للباحث: عبد الحميد عمر أمين,

المشرف: أ.د.الحسيني عبد المجيد هاشم, جامعة أم القرى. (لم أحصل على الرسالة)

- وهناك بحث بعنوان: (المنهيات في سورة الحجرات) لـ.د. علي بن غازي التويجري, وهو أستاذ مشارك بالجامعة الإسلامية.

 ومختصر أسباب اختياره لهذا البحث التالي:

 كثرة ما اشتملت عليه سورة الحجرات، من الأوامر والنواهي والأخبار رغم قصرها, مع الحاجة الماسة إلى معرفة ما ورد من النهي عن المحرمات في هذه السورة وغيرها, وذكر من الأسباب: كثرة أسباب الغفلة، مما يستدعي بذل مزيد من الجهد في تذكير الناس بأمر ربهم وشرعه، وردهم إليه.

أما خطته للبحث:

فقد اشتملت على مقدمة تشتمل على أهمية البحث، وأسباب الكتابة فيه، وسبعة مباحث، في كل مبحث مطالب, وهي على النحو التالي:

المبحث الأول: النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله، وتحته ثلاثة مطالب.

المبحث الثاني: النهي عن رفع الصوت عند النبي ق، والجهر له عند مخاطبته، وتحته ستة مطالب.

المبحث الثالث: النهي عن السخرية، وتحته ثلاثة مطالب.

المبحث الرابع: النهي عن اللمز والتنابز بالألقاب، وتحته أربعة مطالب.

المبحث الخامس: النهي عن التجسس، وتحته ثلاثة مطالب.

المبحث السادس: النهي عن الغيبة، وتحته خمسة مطالب.

المبحث السابع: النهي عن المن على الله ورسوله وسائر الخلق، وتحته أربعة مطالب.

الخاتمة.

ولم أجد بحث يختص بالآيتين11-12 فقط من سورة الحجرات.

أما الجوانب العلمية المضافة لبحثي, زيادة على هذا البحث, فهي: بيان لكيفية التربية القرآنية للمؤمنين من خلال تلك الآيتين, مع بيان أنواع لبعض الخصال الواردة في الآية, كأنواع الألقاب والظن.

# منهج البحث:

لقد سرت في كتابة هذا البحث وفق المنهج التالي:

1. ذكرت نص الآية في أول الباب.
2. شرحت الآية شرحاً إجمالياً بإيراد كلام أئمة التفسير.
3. عزوت الآيات القرآنية إلى سورها, وذكرت اسم السورة, ورقم الآية.
4. خرجت الأحاديث من دواوين السنة المشهورة, واقتصرت على الأحاديث الصحيحة أو الحسنة.
5. ذكرت سبب النزول, إن كان هناك سبب نزول, واقتصرت على الصحيح منها, وما كان ضعيفاً لم أدونه.
6. ذكرت معنى الخصلة الواردة في الآية في اللغة, وذكرت بعده معناها في الاصطلاح, وعند أئمة التفسير أو معناها في كلام بعض أهل العلم من غير المفسرين ليتبين المعنى الشامل للكلمة.
7. ذكرت حكم الخصلة الواردة في الآية , وإن كان لها أنواع, أذكر أنواعها ثم أحكامها.
8. بينت في الحاشية بعض الكلمات التي أرى أنها تحتاج إلى بيان.
9. أوردت في نهاية كل باب فصل (التربية القرآنية للمؤمنين من خلال الآية).

**هيكل البحث:**

لقد قمت بحمد الله بالكتابة في هذا البحث؛ وفق الخطة التالية:

أولا: في بداية البحث: ملخص البحث, شكر وتقدير, فهرس الموضوعات.

ثانياً: مقدمة: تشتمل على مشكلة البحث وأهدافه، والدراسات السابقة التي لها صلة بالموضوع, وبيان لمنهجي في البحث, مع بيان خطة البحث.

ثالثاً: ما يتعلق بآيتي 11-12 من سورة الحجرات، من تعريفات, وبيان لأحكامها, وأنواعها, وبيان التربية القرآنية للمؤمنين, مع الزيادة لبعضها إذا رأيت أن هناك حاجة, وقد جعلتها في بابين، وفي كل باب عدة فصول ومباحث.

رابعاً: الخاتمة, وفيها أهم النتائج والتوصيات.

خامساً: ذكر أهم الفهارس العلمية للبحث.

**خطة البحث:**

**- المقدمة.**

**الباب الأول: الآية الحادية عشر من سورة الحجرات؛ وما يتعلق بها، وتحته أربعة فصول:**

الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية.

الفصل الثاني: السخرية معناها وأحكامها, وتحته مبحثان:

 المبحث الأول: تعريف السخرية.

 المبحث الثاني: حكم السخرية، وما ورد من النهي عنها.

الفصل الثالث: معنى اللمز والتنابز بالألقاب, وحكمهما, وما يتعلق يهما, وتحته مبحثان:

 المبحث الأول: سبب نزول قوله تعالى: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾,

 ومعنى اللمز والتنابز بالألقاب.

 المبحث الثاني: بيان حكم اللمز وأنواع الألقاب وأحكامها.

الفصل الرابع: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية.

**الباب الثاني: الآية الثانية عشر من سورة الحجرات وما يتعلق بها، وتحته خمسة فصول:**

الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية.

الفصل الثاني: تعريف الظن وأحكامه وأنواعه, وتحته مبحثان:

 المبحث الأول: تعريف الظن.

 المبحث الثاني: أنواع الظن وأحكامه.

الفصل الثالث: تعريف التجسس, مع بيان حكمه.

الفصل الرابع: الغيبة وما يتعلق بها, وتحته ثلاثة مباحث:

 المبحث الأول: تعريف الغيبة, وبيان لبعض صورها.

 المبحث الثاني: حكم الغيبة, وما يستثنى منها.

 المبحث الثالث: كيفية التحلل من المغتاب.

الفصل الخامس: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية.

 **- الخاتمة, وفيها:**

* أهم نتائج البحث.
* التوصيات.

**- الفهارس العلمية وهي كالتالي:**

أ- فهرس الآيات القرآنية.

ب- فهرس الأحاديث النبوية.

ج- فهرس المصادر والمراجع.

د- فهرس المصادر والمراجع الالكترونية.

**الباب الأول:**

**الآية الحادية عشر من سورة الحجرات وما يتعلق بها، وتحته أربعة فصول:**

**الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية.**

**الفصل الثاني: السخرية معناها وأحكامها, وتحته مبحثان:**

 **المبحث الأول: تعريف السخرية.**

 **المبحث الثاني: حكم السخرية، وما ورد من النهي عنها.**

**الفصل الثالث: معنى اللمز والتنابز بالألقاب, وحكهما, وما يتعلق بهما, وتحته مبحثان:**

 **المبحث الأول: سبب نزول قوله تعالى: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾,**

 **ومعنى اللمز والتنابز بالألقاب.**

 **المبحث الثاني: بيان حكم اللمز وأنواع الألقاب وأحكامها.**

 **الفصل الرابع: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية.**

r

**الباب الأول: الآية الحادية عشر من سورة الحجرات وما يتعلق بها.**

**الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية.**

قال تعالى: ﴿يا أيّها الّذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرًا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكنّ خيرًا منهنّ ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظّالمون11)﴾

يخاطبنا الله تعالى بلفظ الإيمان, يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله لا يسخر بعضكم من بعض؛ فعسى أن يكون المسخور به خيراً من الساخر.

 فمن حقوق المؤمنين، بعضهم على بعض، أن ﴿لا يسخر قوم من قوم﴾ بكل كلام، وقول، وفعل دال على تحقير الأخ المسلم, فإن السخرية لا تقع إلا من قلب ممتلئ من مساوئ الأخلاق، متحل بكل خلق ذميم، ولهذا قال النبي ق: (( بحسب امرئ من الشر، أن يحقر أخاه المسلم))([[4]](#footnote-5)).([[5]](#footnote-6))

وأخبر أنّه وإن كان أرفع حالًا منه في الدنيا, فعسى أن يكون المسخور منه خيرًا عند اللّه.([[6]](#footnote-7))فنص على نهي الرجال وعطف بنهي النساء, وقد اختلف عن سبب ذكر النساء, فقيل: لأن السخرية منهن أكثر, وقيل: الأصل في الشريعة التساوي بين الرجال والنساء في الأحكام؛ إلا ما دل الدليل على اختصاصه بأحدهما, فإذا ذكر القوم فيدخل فيه الرجال والنساء؛ لأن القوم مجموعة الرجال والنساء, وإذا ذكر القوم والنساء في سياق واحد, فالقوم هم الرجال, والنساء هن الإناث.([[7]](#footnote-8))

قال الطبري: لا يحل لمؤمن أن يسخر من مؤمن لا لفقره، ولا لذنب ركبه، ولا لغير ذلك.([[8]](#footnote-9)) فلا ينبغي لمن رأى مسلماً في حالة رثة تظهر بها عليه آثار الفقر والضعف أن يسخر منه لهذه الآيات, ومن أقبح القبيح استخفاف الدنيء الأرذل بالأكرم الأفضل، واستهزاؤه به. ([[9]](#footnote-10))

وقد قال القرطبي: في معنى ﴿خيرًا منهم﴾ قيل: عند الله. وقيل ﴿خيرا منهم﴾ أي: معتقداً وأسلم باطناً. ([[10]](#footnote-11))

 ثم قال تعالى: ﴿ولا تلمزوا أنفسكم﴾ أي: لا يعب بعضكم على بعض، واللمز: بالقول، والهمز: بالفعل، وكلاهما منهي عنه حرام، متوعد عليه بالنار,كما قال تعالى: ﴿ويل لكلّ همزة لمزة﴾ ([[11]](#footnote-12)) وسمي الأخ المؤمن نفسًا لأخيه، لأن المؤمنين ينبغي أن يكون هكذا حالهم كالجسد الواحد، ولأنه إذا همز غيره، أوجب للغير أن يهمزه، فيكون هو المتسبب لذلك. ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ أي: لا يعير أحدكم أخاه، ويلقبه بلقب ذم يكره أن يطلق عليه وهذا هو التنابز، وأما الألقاب غير المذمومة، فلا تدخل في هذا. ([[12]](#footnote-13))

عن ابن عباس قال: التنابز بالألقاب: أن يكون الرجل عمل السيئات ثمّ تاب، ورجع إلى الحقّ، فنهى الله تعالى أن يعيّر بما سلف من عمله. ([[13]](#footnote-14))

﴿بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان﴾ يعني: التنابز بالألقاب من أسماء الفسقة, أو من أعمالهم, فبئس الاسم كونك تلقب أخاك, وتدعوه أو تذكره باللقب، هذا من الفسوق, والفسوق هي: المعاصي في قول الله تعالى: ﴿وكرّه إليكم الكفر والفسوق والعصيان﴾([[14]](#footnote-15)) فعلى المسلم أن يبتعد عن كل شيء من الفسوق.([[15]](#footnote-16))

﴿ومن لم يتب فأولئك هم الظّالمون﴾ وعيد شديد, كأنه يقول: توبوا من هذه السخرية، وتوبوا من هذا اللمز، وتوبوا من هذا التنابز، فإذا لم يتب أحدكم, واستمر على ذلك, اعتبر من الظالمين, سواء كان ظلماً أكبر وهو الكفر، أو ظلماً أصغر وهو التعدي على حقوق العباد، وظلم العباد فيما بينهم, فإن المظالم فيما بينهم لا بد لها من القصاص؛ كما قال النبي ق: ((لتؤدّنّ الحقوق إلى أهلها)) يعني حقوق العباد من بينهم ((حتّى تقاد الشّاة الجمّاء من الشّاة القرناء يوم القيامة))([[16]](#footnote-17)) وقال في حقوق العباد القصاص فيها لا محالة فمن اغتبته أو نبذته أو عبته أو سخرت منه أو لمزته فإنه يأخذ من أعمالك، ولا بد, فعلى الإنسان أن يكون بخيلا بأعماله حتى لا يعطيها إلى أعدائه ونحوهم.([[17]](#footnote-18))

وبالجملة فينبغي ألا يجترئ أحد على الاستهزاء بمن يقتحمه بعينه إذا رآه رث الحال أو ذا عاهة في بدنه أو غير لبيق([[18]](#footnote-19))في محادثته، فلعله أخلص ضميراً, وأنقى قلباً, ممن هو على ضد صفته، فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله، والاستهزاء بمن عظمه الله. ([[19]](#footnote-20))

قال الرماني: هذه الآية تدل على أنه لا يجتمع الفسوق والإيمان. ([[20]](#footnote-21))

**الفصل الثاني: السخرية معناها وأحكامها, وتحته مبحثان:**

 **المبحث الأول: تعريف السخرية.**

تعريف السخرية لغة: يقال: سخِر منه وبه, إذا تهزأ به. والسُّخَرَةُ: الضُّحَكةُ, عن أبي زيد أنه قال: ﴿سِخريّاً﴾ من سخر واستهزأ، والتي في الزخرف: ﴿ليتخذ بعضهم بعضاً سُخرياً﴾([[21]](#footnote-22)).قال: عبيداً وإماءً وأجراء. عن يونس: ﴿سُخريّا﴾ من السّخرة، و ﴿سِخريّاً﴾ من الهزء. ([[22]](#footnote-23))

قال الاخفش: سخرت منه وسخرت به، وضحكت منه وضحكت به، وهزئت منه وهزئت به، كل يقال.([[23]](#footnote-24))

السخرية اصطلاحاً: الاستهانة والتحقير والتنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه, وقد يكون ذلك بالمحاكاة في الفعل والقول، وقد يكون بالإشارة والإيماء. ([[24]](#footnote-25))

قال مجاهد عن السخرية: هو سخرية الغني من الفقير. ([[25]](#footnote-26))

**المبحث الثاني: حكم السخرية، وما ورد من النهي عنها.**

حكم السخرية:يحرم في حق من يتأذى به، فأما من جعل نفسه مسخرة؛ وربما فرح من أن يسخر به, كانت السخرية في حقه من جملة المزاح, وإنما المحرم استصغار يتأذى به المستهزأ به؛ لما فيه من التحقير والتهاون, وذلك تارة بأن يضحك على كلامه إذا تخبط فيه ولم ينتظم، أو على أفعاله إذا كانت مشوشة؛ كالضحك على خطه وعلى صنعته، أو على صورته وخلقته؛ إذا كان قصيراً أو ناقصاً لعيب من العيوب, فالضحك من جميع ذلك داخل في السخرية المنهي عنها. ([[26]](#footnote-27))

قال ابن عباس: في قوله تعالى: ﴿يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾([[27]](#footnote-28)) إن الصغيرة: التبسم بالاستهزاء بالمؤمن، والكبيرة: القهقهة بذلك, وهذه إشارة إلى أن الضحك على الناس من جملة الذنوب والكبائر. ([[28]](#footnote-29))

وحرم السخرية بالمؤمنين والمؤمنات, لإفضائها إلى العداوة والشحناء ثم التقاتل.([[29]](#footnote-30))قال ابن زيد: لا يسخر من ستر الله عليه ذنوبه ممن كشفه الله، فلعل إظهار ذنوبه في الدنيا خير له في الآخرة.([[30]](#footnote-31))

فالواجب على العبد، أن يتوب إلى الله تعالى، ويخرج من حق أخيه المسلم، باستحلاله، والاستغفار، والمدح له مقابلة على ذمه. ([[31]](#footnote-32))

### النصوص الدالة على تحريم السخرية:

1- قوله تعالى: ﴿الّذين يلمزون المطّوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم سخر اللّه منهم ولهم عذاب أليم﴾([[32]](#footnote-33)). ففي هذه الآية ذم الله تعالى فاعل السخرية وبين عقوبته.

2- قوله تعالى: ﴿زيّن للذين كفروا الحياة الدنيا ويسخرون من الذين آمنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة﴾ ([[33]](#footnote-34)) الآية.

1. قوله تعالى: ﴿إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون. وإذا مروا بهم يتغامزون. وإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكهين. وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون. وما أرسلوا عليهم حافظين. فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون. على الأرائك ينظرون. هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون﴾([[34]](#footnote-35)).

في هذه الآيات, والآية السابقة بين الله تعالى أن السخرية من صفات المنافقين والكافرين, ثم بين مآلهم ومآل المؤمنين في الآخرة.

4- قال الله تعالى:﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون \* لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾([[35]](#footnote-36)) الآية. هذه الآية تبين أن الاستهزاء بالإسلام أو بشيء منه كفر أكبر.

- عن أبي هريرة س قال: قال رسول الله ق:(( بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)). ([[36]](#footnote-37))

فالحديث يدل على أنه لا يجوز للمسلم أن يستهزئ بأخيه المسلم بأي وجه كان.

**الفصل الثالث: معنى اللمز والتنابز بالألقاب, وحكهما, وما يتعلق بهما, وتحته مبحثان:**

 **المبحث الأول: سبب نزول قوله تعالى:** ﴿**ولا تنابزوا بالألقاب**﴾**, ومعنى اللمز والتنابز بالألقاب.**

**سبب نزول قوله تعالى:( ولا تنابزوا بالألقاب):**

قال أبو جبيرة بن الضحاك: فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة، قدِم رسول الله ق وما منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فكان إذا دعا الرجل بالاسم، قلنا: يا رسول الله, إنه يغضب من هذا، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ﴾ الآية كلها. ([[37]](#footnote-38))

 **معنى اللمز والتنابز بالألقاب.**

اللمز لغة: اللمز: العيب، وأصله الإشارة بالعين ونحوها, وقد لَمَزَهُ يَلْمُزُهُ ويَلْمِزُهُ لَمْزاً. وقرئ بهما قوله تعالى: ﴿ومنهم من يلمزك في الصدقات﴾.([[38]](#footnote-39))ورجلٌ لَمَّازٌ ولُمَزَةٌ، أي عيَّابٌ. ويقال أيضاً: لَمَزَهُ يَلْمِزُهُ لَمْزاً، إذا ضربه ودفعه. ([[39]](#footnote-40))

اللمز اصطلاحاً: هو العيب أو الطعن أو اللعن.

قال القرطبي: المعنى: لا يعب بعضكم بعضا، قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وسعيد بن جبير: لا يطعن بعضكم على بعض، وقال الضحاك: لا يلعن بعضكم بعضا. ([[40]](#footnote-41))

وقال ابن حجر في الفتح: اللّمز العيب, وقيل: الوقوع في الناس, وقيل: بقيد أن يكون مواجهة.([[41]](#footnote-42))

قال الليث: اللّمز، كالغمز في الوجه تلمزه بفيك بكلام خفي. قال: وقوله تعالى: ﴿ومنهم من يلمزك﴾([[42]](#footnote-43)) أي يحرّك شفتيه: ورجل لمزة: يعيبك في وجهك. ورجل همزة يعيبك بالغيب. ([[43]](#footnote-44))

وقد اختلف في معنى اللمز والفرق بينها وبين الهمز:

 قال أبو حيان في البحر: واللمز بالقول والإشارة ونحوه مما يفهمه آخر، والهمز لا يكون إلا باللسان، والمعنى: لا يعب بعضكم بعضاً.([[44]](#footnote-45))

عن مجاهد قال: الهمزة باليد، واللمزة باللسان. ([[45]](#footnote-46))

وقال بعض العلماء: الهمز يكون بالفعل كالغمز بالعين احتقاراً وازدراء، واللمز باللسان، وتدخل فيه الغيبة.([[46]](#footnote-47))

التنابز بالألقاب لغة: النبز بالتحريك: اللقب، والجمع الأنباز. والنبز بالتسكين: المصدر. تقول: نَبزَهُ يَنْبِزُهُ نَبْزاً, أي لقّبه. وفلان ينبّز بالصبيان، أي يلقّبهم، شدد للكثرة. وتنابزوا بالألقاب:أي لقب بعضهم بعضاً.([[47]](#footnote-48))

التّنابز: التداعي بالألقاب وهو يكثر فيما كان ذمّاً. ([[48]](#footnote-49))

التنابز بالألقاب اصطلاحاً: الألقاب جمع لقب، وهو اسم غير الذي سمي به الإنسان، والمراد هنا: لقب السوء، والتنابز بالألقاب أن يلقب بعضهم بعضاً. ([[49]](#footnote-50))

قال الطبري: قوله:﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ يقول: ولا تداعوا بالألقاب; والنبز واللقب بمعنى واحد، يجمع النبز: أنبازا، واللقب: ألقابا. ([[50]](#footnote-51))

عن مجاهد، قوله: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ قال: دعي رجل بالكفر وهو مسلم.

عن قتادة، قوله: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ يقول الرجل: لا تقل لأخيك المسلم: ذاك فاسق، ذاك منافق، نهى الله المسلم عن ذلك وقدم فيه. ([[51]](#footnote-52))

قال الواحدي: قال المفسرون: هو أن يقول لأخيه المسلم: يا فاسق يا منافق، أو يقول لمن أسلم: يا يهودي يا نصراني، قال عطاء:هو كل شيء أخرجت به أخاك من الإسلام، كقولك: يا كلب يا حمار يا خنزير.([[52]](#footnote-53))

قال السعدي: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ أي: لا يعير أحدكم أخاه، ويلقبه بلقب ذم يكره أن يطلق عليه, وهذا هو التنابز، وأما الألقاب غير المذمومة، فلا تدخل في هذا.([[53]](#footnote-54))

**المبحث الثاني: بيان حكم اللمز وأنواع الألقاب وأحكامها.**

حكم اللمز: نهى الله تعالى عن اللمز كما في الآية: ﴿ولا تلمزوا أنفسكم﴾ والنهي يقتضي التحريم, واللماز متوعد عليه بالنار, كما قال تعالى: ﴿ويل لكل همزة لمزة﴾([[54]](#footnote-55)) الآية.

أنواع الألقاب وأحكامها:

 الألقاب: منها ما هي محمودة, ومنها ما هي مذمومة, أما المحمودة: فهي الألقاب الحسنة التي لا يكرهها الشخص, أو ما كانت تعريفاً به؛ ولا يتأذى منها, فهذه لا ينهى عنها.

والألقاب المذمومة: فهي ما كانت مما يكرهه الشخص, فهذا منهي عنه, كما ورد النهي عنها في الآية ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾.

قال الماوردي: فأما مستحب الألقاب ومستحسنها فلا يكره. وقد وصف رسول الله ق عددًا من أصحابه بأوصاف صارت لهم من أجل الألقاب.([[55]](#footnote-56))

 وعلى هذا المعنى ترجم البخاري رحمه الله في (كتاب الأدب) من الجامع الصحيح, في (باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير, لا يراد به شين الرجل) قال: وقال النبي ق: (( ما يقول ذو اليدين)) قال أبو عبد الله بن خويز منداد: تضمنت الآية المنع من تلقيب الإنسان بما يكره، ويجوز تلقيبه بما يحب، ألا ترى أن النبي ق لقب عمر بالفاروق، وأبا بكر بالصديق، وعثمان بذي النورين، وخزيمة بذي الشهادتين، وأبا هريرة بذي الشمالين وبذي اليدين، في أشباه ذلك. ([[56]](#footnote-57))

قال أبو حيان: اللقب إن دل على ما يكرهه المدعو به، كان منهياً، وأما إذا كان حسناً، فلا ينهى عنه. وما زالت الألقاب الحسنة في الأمم كلها من العرب والعجم تجري في مخاطباتهم ومكاتباتهم من غير نكير. ([[57]](#footnote-58))

 والألقاب على ثلاثة أنواع: ([[58]](#footnote-59))

1- قسم يكرهه الإنسان ويبغضه، وهو ما يعير به، فهذا يحرم التسمية به أو النداء. بل إن الرسول ق غير ألقاب بعض أصحابه وأسماءهم، فسمى العاص: عبد الله، وشهابا: هشاما، وسمى حربا سلما.

وهذا هو المراد بالآية: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الأيمان﴾.

 2- قسم يحبه صاحبه ,كأبي تراب لعلي بن أبي طالب س؛ حيث لقبه الرسول ق به.

قال سهل بن سعد: ما كان اسم أحب إلى علي أن يدعى به من أبي تراب, فهذا لا يكره.

3- وقسم غلب عليه الاستعمال، كالأعرج والأحدب، ولم يكن لصاحبه فيه كسب يجد في نفسه منه عليه، قال ابن العربي: فجوزته الأمة، واتفق على قوله أهل الملة.

قلت([[59]](#footnote-60)): بشرط ألا يقصد قائله التعيير واللمز ونحوه.

**الفصل الرابع: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية.**

﴿يا أيّها الّذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرًا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكنّ خيرًا منهنّ ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظّالمون 11)﴾ سورة الحجرات.

في هذه الآية الكريمة توجيهات ربانية عظيمة, وتربية للمؤمنين على مكارم الأخلاق, وقد خاطبهم الله تعالى في بدايتها, بقوله:﴿يا أيها الذين ءامنوا﴾ فخاطبهم بالإيمان ليلفت أسماعهم, وليستمع من يريد تطبيق نداء ربه, فعن عبدالله بن مسعود ط قال:"إذا سمعت الله يقول: ﴿يا أيّها الّذين آمنوا﴾ فأرعها سمعك, فإما خير يأمر به, أو شر ينهى عنه"([[60]](#footnote-61)), ففي هذه الآية توجيه للمؤمنين, وتربية لهم عند رؤيتهم لخطأ ما, ألا يبدأ بالتعنيف, بل يبدأ بكلام محبب لطيف, ثم يوجه ويبين الخطأ.

 ومن فوائد قوله تعالى: ﴿يا أيّها الّذين آمنوا﴾ قال أهل العلم: لبيان أن الالتزام بما بعد النداء من مقتضيات الإيمان إن كنتم آمنتم،([[61]](#footnote-62)) فمن مقتضيات الإيمان ألا يسخر بعضكم من بعض, ولا ينبز بعضكم بعضاً, ولا يلقبه بلقب يكرهه.

ولما نهى الله تعالى المؤمنين عن السخرية, ذكر سبب ذلك النهي, فالبعض لا يجتنب الأمر إلا بعد بيان السبب, فكأن الله تعالى ينبههم إلى أن من الناس من يحتاج ذكر السبب ليرتدع عن عمله السيئ.

قال تعالى: ﴿لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرًا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكنّ خيرًا منهنّ﴾ في التعبير إيحاء خفي, بأن القيم الظاهرة التي يراها الرجال في أنفسهم, ويراها النساء في أنفسهن, ليست هي القيم الحقيقية، التي يوزن بها الناس, فهناك قيم أخرى، قد تكون خافية عليهم، يعلمها الله، ويزن بها العباد([[62]](#footnote-63)).

في قوله: ﴿أنفسكم﴾ تربية للمؤمنين, وتنبيهاً لهم بأنهم كالجسد الواحد, فإنه إن عاب أخاه, فكأنما عاب نفسه, والعاقل لا يعيب نفسه قال ق: ((مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسّهر والحمّى ))([[63]](#footnote-64)).

﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ يبين الله تعالى للمؤمنين, ويوجههم على أنه "من حق المؤمن على المؤمن ألا يناديه بلقب يكرهه ويزري به, ومن أدب المؤمن ألا يؤذي أخاه بمثل هذا"([[64]](#footnote-65)).

بعد أن نهى الله تعالى المؤمنين عن تلك الخصال السيئة, ذم في نهاية الآية من اتصف بها, فنستفيد من هذه الآية, بأنه عند توجيهنا لمن عليه منكر, أن ننهاه عنه, ثم نبين له أننا نخشى عليه أن يكون ذلك نقص في إيمانه, فنربط ذلك بالدين, ولا نربطه بالناس, فيخشى الله, ويقوى الإيمان في قلبه.

قال تعالى: ﴿بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان﴾ فائدة التعبير بقوله سبحانه ﴿بعد الإيمان﴾ التنفير من هذه الأمور الثلاثة, لأنك إذا قلت للإنسان ستوصف بكذا وكذا, إذا فعلت كذا, بعد وصف محبب كان متصفاً به, فإن ذلك تنفير له من ذلك العمل.([[65]](#footnote-66))

والآية بعد الإحياء بالقيم الحقيقية في ميزان الله، وبعد استجاشة شعور الأخوة، بل شعور الاندماج في نفس واحدة، تستثير معنى الإيمان، وتحذر المؤمنين من فقدان هذا الوصف الكريم، والفسوق عنه والانحراف بالسخرية واللمز والتنابز.([[66]](#footnote-67))

ثم قال تعالى: ﴿ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون﴾ فحذر المؤمنين بأن من لم يبتعد عن هذه الخصال, ويتوب عنها, فإنه ظالم لنفسه, فعلى المؤمن أن يحذر ظلم نفسه, كما يحذر ظلم غيره.

**الباب الثاني:**

**الآية الثانية عشر من سورة الحجرات وما يتعلق بها، وتحته خمسة فصول:**

**الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية.**

**الفصل الثاني: تعريف الظن وأحكامه وأنواعه, وتحته مبحثان:**

 **المبحث الأول: تعريف الظن.**

 **المبحث الثاني: أنواع الظن وأحكامه.**

**الفصل الثالث: تعريف التجسس, مع بيان حكمه.**

**الفصل الرابع: الغيبة وما يتعلق بها, وتحته ثلاثة مباحث:**

 **المبحث الأول: تعريف الغيبة, وبيان لبعض صورها.**

 **المبحث الثاني: حكم الغيبة, وما يستثنى منها.**

 **المبحث الثالث: كيفية التحلل من المغتاب.**

**الفصل الخامس: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية.**

r

**الباب الثاني: الآية الثانية عشر من سورة الحجرات وما يتعلق بها.**

**الفصل الأول: التفسير الإجمالي للآية.**

قال تعالى: ﴿يا أيّها الّذين آمنوا اجتنبوا كثيرًا من الظّنّ إنّ بعض الظّنّ إثم ولا تجسّسوا ولا يغتب بعضكم بعضًا أيحبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا فكرهتموه واتّقوا اللّه إنّ اللّه توّاب رحيم 12)﴾

يقول تعالى ناهيا عباده المؤمنين عن كثير من الظن، وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله؛ لأن بعض ذلك يكون إثما محضا، فليجتنب كثير منه احتياطا، وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب س أنه قال:ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المسلم إلا خيرًا، وأنت تجد لها في الخير محملا.([[67]](#footnote-68))

ودليل كون الظن هنا بمعنى التهمة قول تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ وذلك أنه قد يقع له خاطر التهمة ابتداء, ويريد أن يتجسس خبر ذلك, ويبحث عنه، ويتبصر ويستمع لتحقق ما وقع له من تلك التهمة. ([[68]](#footnote-69))

وقال جلّ ثناؤه: ﴿اجتنبوا كثيرًا من الظّن﴾ ولم يقل: الظنّ كله، إذ كان قد أذن للمؤمنين أن يظن بعضهم ببعض الخير، فقال:﴿لولا إذ سمعتموه ظنّ المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرًا وقالوا هذا إفك مبين﴾([[69]](#footnote-70)) فأذن الله جلّ ثناؤه للمؤمنين أن يظن بعضهم ببعض الخير وأن يقولوه، وإن لم يكونوا من قيله فيهم على يقين.([[70]](#footnote-71))

قوله ﴿ولا تجسّسوا﴾ أي: ولا يتتبع بعضكم عورة بعض، ولا يبحث عن سرائره، يبتغي بذلك الظهور على عيوبه، ولكن اقنعوا بما ظهر لكم من أمره، وبه فحمدوا أو ذموا، لا على ما لا تعلمونه من سرائره. ([[71]](#footnote-72))

والتجسس غالبا يطلق في الشر، ومنه الجاسوس. وأما التحسس فيكون غالبا في الخير، كما قال تعالى إخبارا عن يعقوب أنه قال: ﴿يا بنيّ اذهبوا فتحسّسوا من يوسف وأخيه ولا تيأسوا من روح اللّه﴾([[72]](#footnote-73)) وقد يستعمل كل منهما في الشر، كما ثبت في الصحيح أن رسول الله ق قال: ((ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا))([[73]](#footnote-74)).([[74]](#footnote-75))

قوله تعالى:﴿ولا يغتب بعضكم بعضًا﴾ يقول: ولا يقل بعضكم في بعض بظهر الغيب ما يكره المقول فيه ذلك أن يقال له في وجهه.([[75]](#footnote-76))

وقوله ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا﴾؟ والجواب لا, قطعاً. إذاً, فكما عرض عليكم لحم أخيكم ميتا فكرهتموه, فاكرهوا إذاً أكل لحمه حيّاً؛ وهو عرضه, والعرض أعز وأغلى من الجسم, وقوله: ﴿واتقوا الله﴾ في غيبة بعضكم بعضاً, فإن الغيبة من عوامل الدمار والفساد بين المسلمين، وقوله: ﴿إن الله تواب رحيم﴾ جملة تعليلية للأمر بالتوبة, فأخبر تعالى أنه يقبل توبة التائبين, وأنه رحيم بالمؤمنين, ومن مظاهر ذلك انه حرم الغيبة للمؤمن لما يحصل له بها من ضرر وأذى. ([[76]](#footnote-77))

**الفصل الثاني: تعريف الظن وأحكامه وأنواعه:**

**المبحث الأول: تعريف الظن.**

الظن لغة: الظّن: ظن يظن ظنّا. والظنة: التّهمة, وفلان ظنين: أي متهم. ([[77]](#footnote-78))

والظّنون: السيئ الظن. وهو أيضاً: القليل الخير لا يوثق بما عنده. ([[78]](#footnote-79))

 ويأتي الظن: في معنى الشّك واليقين, وقوله عزّ وجل: ﴿وظنّوا أن لا ملجأ من الله إلاّ إليه﴾ ([[79]](#footnote-80)), يقين وعلم. وظننته ظناً. وظنّه بي حسن. وهو موضع ظنّتي وظنّي.

الظن اصطلاحاً: هو كل ظن ليس له ما يوجبه من القرائن, والأحوال, والملابسات المقتضية له.([[80]](#footnote-81))

**المبحث الثاني: أنواع الظن وأحكامه.**

للظن حالتان: حالة تعرف وتقوى بوجه من وجوه الأدلة فيجوز الحكم بها، وأكثر أحكام الشريعة مبنية على غلبة الظن، كالقياس, وخبر الواحد, وغير ذلك من قيم المتلفات, وأرش الجنايات.

والحالة الثانية: أن يقع في النفس شيء من غير دلالة فلا يكون ذلك أولى من ضده، فهذا هو الشك، فلا يجوز الحكم به، وهو المنهي عنه.

وأكثر العلماء على أن الظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز، وأنه لا حرج في الظن القبيح بمن ظاهره القبح، قاله المهدوي. ([[81]](#footnote-82))

والظّن على أربعة أضرب ([[82]](#footnote-83)): محظور, ومأمور به, ومندوب إليه, ومباح.

 1- الظّن المحظور: هو سوء الظّنّ باللّه تعالى عن جابر س قال: سمعت رسول اللّه ق قبل موته بثلاث يقول: (( لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظّن باللّه عز وجل))([[83]](#footnote-84)).

فحسن الظّن باللّه فرض, وسوء الظّن بالله محظور منهي, وكذلك سوء الظّن بالمسلمين الّذين ظاهرهم العدالة محظور مزجور عنه، وهو من الظّن المحظور المنهي عنه.

عن صفية ك قالت: ))كان رسول اللّه ق معتكفًا فأتيته أزوره ليلًا, فحدّثته, وقمت فانقلبت, فقام معي ليقلبني, - وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد- فمر رجلان من الأنصار, فلما رأيا النّبي ق أسرعا فقال النّبي ق: (( على رسلكما إنها صفية بنت حيي)) قالا: سبحان اللّه, يا رسول اللّه قال: إن الشيطان يجري من الإنسان مجري الدم, إني خشيت أن يقذف في قلوبكما سوءاً, أو قال شيئاً))([[84]](#footnote-85)).

و قال رسول اللّه ق: (( إيّاكم والظّن فإن الظّن أكذب الحديث ))([[85]](#footnote-86)) فهذا من الظّن المحظور، وهو ظنه بالمسلم سوءًا من غير سبب يوجبه، وكل ظن فيما له سبيل إلى معرفته مما تعبد بعلمه فهو محظور؛ لأنّه لمّا كان متعبدًا تعبد بعلمه, ونصب له الدليل عليه فلم يتبع الدليل وحصل على الظّن كان تاركًا للمأمور به.

2- الظن المأمور: هو ما لم ينصب له عليه دليل يوصّله إلى العلم به، وقد تعبّد بتنفيذ الحكم فيه فالاقتصار على غالب الظّن، وإجراءالحكم عليه واجب, وذلك نحو ما تعبدنا به من قبول شهادة العدول, وتحري القبلة, وتقويم المستهلكات, وأروش الجنايات الّتي لم يرد بمقاديرها توقيف، فهذه وما كان من نظائرها قد تعبّدنا فيها بتنفيذ أحكام غالب الظّن.

2- الظّن المباح: فالشكاك في الصلاة, أمره النبي ق بالتحري؛ والعمل على ما يغلب في ظنه، فلو غلب ظنه كان مباحًا، وإن عدل عنه إلى البناء على اليقين كان جائزًا.

4- الظن المندوب إليه: فهو حسن الظن بالأخ المسلم، هو مندوب إليه مثاب عليه.

فإن قيل: إذا كان سوء الظن محظورًا, فواجب أن يكون حسن الظن واجبًا, قيل له: لا يجب ذلك ؛ لأن بينهما واسطة، وهو أن لا يظن به شيئًا فإذا أحسن الظن به؛ فقد فعل مندوبًا إليه. انتهى.

**الفصل الثالث: تعريف التجسس, مع بيان حكمه.**

التجسس لغة: الجس: المس باليد؛ كالاجتساس, وقد جسّه بيده, واجتسّه أي مسّه ولمسه. وموضعه الذي تقع عليه يداه إذا جسّه: المجسّة كالمجسّ.

قيل: التجسس بالجيم: أن يطلبه لغيره, وبالحاء: أن يطلبه لنفسه, وقيل: بالجيم: البحث عن العورات, وبالحاء: الاستماع, ومعناهما واحد في تطلب معرفة الأخبار.([[86]](#footnote-87))

وقيل: إن التجسس بالجيم هو البحث، ومنه قيل: رجل جاسوس إذا كان يبحث عن الأمور,

وبالحاء: هو ما أدركه الإنسان ببعض حواسه, وقيل: أنه بالحاء تطلبه لنفسه، وبالجيم أن يكون رسولا لغيره، قاله ثعلب. ([[87]](#footnote-88))

التجسس اصطلاحاً: هو تتبع عورات الآخرين, والبحث عن أسرارهم, للإطلاع عليها.

 قال السعدي: ﴿ولا تجسسوا﴾: لا تفتشوا عن عورات المسلمين، ولا تتبعوها، واتركوا المسلم على حاله، واستعملوا التغافل عن أحواله التي إذا فتشت، ظهر منها ما لا ينبغي. ([[88]](#footnote-89))

وقال الطبري: التجسس أو التجسيس؟ هو أن تتبع، أو تبتغي عيب أخيك لتطلع على سرّه,

عن ابن عباس، قوله: ﴿ولا تجسّسوا﴾يقول: نهى الله المؤمن أن يتتبع عورات المؤمن, وعن مجاهد، قوله: ﴿ولا تجسّسوا﴾قال: خذوا ما ظهر لكم ودعوا ما ستر الله. ([[89]](#footnote-90))

حكم التجسس: حرمة التجسس, وتتبع العورات, وآية الحجرات ﴿ولا تجسسوا﴾ نص في ذلك، وقد ورد في الصحيح قول النبي : ((ولا تحسّسوا ولا تجسّسوا ))([[90]](#footnote-91)).

عن مجاهد: لا تجسّسوا خذوا بما ظهر لكم ودعوا ما ستر اللّه([[91]](#footnote-92)).

قال ابن حجر: ويجوز التجسس في بلاد الكفار, ونقل ما يضرهم.([[92]](#footnote-93))قال النبي ق: ((من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب, قال الزبير: أنا, ثم قال: من يأتيني بخبر القوم, قال الزبير: أنا, فقال النّبي ق: إن لكل نبي حواريًّا وحواري الزبير)) ([[93]](#footnote-94)), في الحديث جواز استعمال التجسس في الجهاد.

وقال ابن حجر: ويستثنى من النّهي عن التّجسس ما لو تعيّن طريقًا إلى إنقاذ نفس من الهلاك مثلًا ؛ كأن يخبر ثقة بأن فلانًا خلا بشخص ليقتله ظلمًا، أو بامرأة ليزني بها، فيشرع في هذه الصّورة التّجسّس والبحث عن ذلك حذرًا من فوات استدراكه. ([[94]](#footnote-95))

**الفصل الرابع: الغيبة وما يتعلق بها.**

 **المبحث الأول: تعريف الغيبة, وبيان لبعض صورها.**

الغيبة لغة: اشتقاقها من الغيب؛ يدل على أنها لا تكون إلا في الغيبة.([[95]](#footnote-96))

الغيبة اصطلاحاً: عن الحسن أنه قال في الغيبة: أن تذكر من أخيك ما تعلم فيه من مساوئ أعماله، فإذا ذكرته بما ليس فيه فذلك البهتان.([[96]](#footnote-97))

قال الكرماني: الغيبة أن تتكلم خلف الإنسان بما يكرهه لو سمعه؛ وكان صدقاً.([[97]](#footnote-98))وقد فسرها الشارع كما جاء عن الرسول ق: (( أتدرون ما الغيبة؟)) قالوا: اللّه ورسوله أعلم, قال: ((ذكرك أخاك بما يكره)) قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول, قال: ((إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته)).([[98]](#footnote-99)) وحد الغيبة: أن يذكر أخاه بما يكرهه لو بلغه، سواء ذكره بنقص في بدنه أو نسبه أو في خلقه أو في فعله أو في قوله أو في دينه حتى في ثوبه وداره ودابته.([[99]](#footnote-100))

قال الحسن: الغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله تعالى: الغيبة والافك والبهتان.

فأما الغيبة: فهو أن تقول في أخيك ما هو فيه.

وأما الافك: فأن تقول فيه ما بلغك عنه.

وأما البهتان: فأن تقول فيه ما ليس فيه.

وعن شعبة قال: قال لي معاوية - يعني ابن قرة -: لو مر بك رجل أقطع، فقلت هذا أقطع كان غيبة.

قال شعبة: فذكرته لأبي إسحاق فقال صدق. ([[100]](#footnote-101))

**صور الغيبة:**

هناك صور وأسباب عدة للغيبة عددها أحد عشر, ذكرها الغزالي([[101]](#footnote-102)), ثمانية في العامة وثلاثة في الخاصة وهي:

الأول: أن يشفى الغيظ: وذلك إذا جرى سبب غضب به عليه، فإنه إذا هاج غضبه يشتفى بذكر مساويه, فيسبق اللسان إليه بالطبع؛ إن لم يكن ثم دين وازع، وقد يمتنع الغيظ عند الغضب؛ فيحتقن الغضب في الباطن فيصير حقداً ثابتاً؛ فيكون سبباً دائماً لذكر المساوي، فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.

الثاني: موافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام: فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض؛ فيرى أنه لو أنكر عليهم, أو قطع المجلس, استثقلوه ونفروا عنه, فيساعدهم ويرى ذلك من حسن المعاشرة, ويظن أنه مجاملة في الصحبة، وقد يغضب رفقاؤه, فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم؛ إظهاراً للمساهمة في السراء والضراء, فيخوض معه في ذكر العيوب والمساوي.

الثالث: أن يستشعر من إنسان أن سيقصده, ويطول لسانه عليه, أو يقبح حاله عند محتشم، أو يشهد عليه بشهادة, فيبادره قبل أن يقبح هو حاله, ويطعن فيه ليسقط أثر شهادته، أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقاً ليكذب عليه بعده, فيروج كذبه بالصدق الأول؛ ويستشهد ويقول: ما من عادتي الكذب، فإني أخبرتكم بكذا وكذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع: أن ينسب إلى شيء فيريد أن يتبرأ منه فيذكر الذي فعله: وكان من حقه أن يبرئ نفسه, ولا يذكر الذي فعل فلان ينسب غيره إليه، أو يذكر غيره بأنه كان مشاركاً له في الفعل, ليمهد بذلك عذر نفسه في فعله.

الخامس: إرادة التصنع والمباهاة: وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره؛ فيقول: فلان جاهل, وفهمه ركيك, وكلامه ضعيف, وغرضه أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه, ويريهم أنه أعلم منه، أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.

السادس: الحسد: وهو أنه ربما يحسد من يثني الناس عليه ويحبونه ويكرمونه، فيريد زوال تلك النعمة عنه فلا يجد سبيلاً إليه إلا بالقدح فيه، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس؛ حتى يكفوا عن كرامته والثناء عليه, لأنه يثقل عليه أن يسمع كلام الناس وثناءهم عليه وإكرامهم له، وهذا هو عين الحسد وهو غير الغضب والحقد، فإن ذلك يستدعي جناية من المغضوب عليه، والحسد قد يكون مع الصديق المحسن والرفيق الموافق.

السابع: اللعب, والهزل, والمطايبة, وتزجية الوقت بالضحك: فيذكر عيوب غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة, ومنشؤه: التكبر والعجب.

الثامن: السخرية والاستهزاء استحقاراً له: فإن ذلك قد يجري في الحضور, ويجري أيضاً في الغيبة, ومنشؤه: التكبر واستصغار المستهزأ به.

وهناك صور أخرى في الخاصة هي أغمضها وأدقها، لأنها شرور خبأها الشيطان في معرض الخيرات,

الأول: أن تنبعث من الدين داعية التعجب في إنكار المنكر والخطأ في الدين: فيقول ما أعجب ما رأيت من فلان؛ فإنه قد يكون به صادقاً ويكون تعجبه من المنكر، ولكن كان حقه أن يتعجب؛ ولا يذكر اسمه, فيسهل الشطيان عليه ذكر اسمه في إظهار تعجبه، فصار به مغتاباً وآثماً من حيث لا يدري.

الثاني: الرحمة: وهو أن يغتم بسبب ما يبتلي به فيقول: مسكين فلان قد غمني أمره, وما ابتلي به، فيكون صادقاً في دعوى الاغتمام, ويليه الغم عن الحذر من ذكر اسمه؛ فيذكره, فيصيره به مغتاباً, فيكون غمه ورحمته خيراً، وكذا تعجبه ولكن ساقه الشيطان إلى شر من حيث لا يدري، والترحم والاغتمام ممكن دون ذكر اسمه, فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحمه.

الثالث: الغضب لله تعالى: فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان إذا رآه أو سمعه, فيظهر غضبه ويذكر اسمه، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ولا يظهره على غيره، أو يستر اسمه ولا يذكره بالسوء.

 فهذه الثلاثة مما يغمض دركها على العلماء فضلاً عن العوام، فإنهم يظنون أن التعجب والرحمة والغضب إذا كان لله تعالى كان عذراً في ذكر الاسم وهو خطأ، بل المرخص في الغيبة حاجات مخصوصة. انتهى.

**المبحث الثاني: حكم الغيبة, وما يستثنى منها.**

حكم الغيبة: محرمة في الشرع, متفق عليها, واختلف العلماء هل هي من الصغائر أو الكبائر, فنقل القرطبي: الإجماع على أنها من الكبائر, واستدل لكبرها بالحديث الثابت: ((فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام))([[102]](#footnote-103)), وذهب الغزالي, وصاحب العمدة من الشافعية إلى أنها من الصغائر, قال الأوزاعي: لم أر من صرح أنها من الصغائر غيرهما.([[103]](#footnote-104))

ومن الأحاديث الدالة على تحريم الغيبة, عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه ق: ((لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الّذين يأكلون لحوم النّاس ويقعون في أعراضهم ))([[104]](#footnote-105)), قال الجصاص: والزجر عنه من وجوه: أحدها: أن لحم الإنسان محرم الأكل، فكذلك الغيبة.والثّاني: أن النفوس تعاف أكل لحم الإنسان من جهة الطبع، فلتكن الغيبة عنكم بمنزلته في الكراهة؛ ولزوم اجتنابه من جهة موجب العقل, إذ كانت دواعي العقل أحق بالإتباع من دواعي الطبع.([[105]](#footnote-106))

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله: الغيبة من كبائر الذنوب مطلقاً, وتتضاعف إثماً وعقوبة كلما ترتب عليها سوء أكثر, فغيبة القريب ليست كغيبة البعيد لأن غيبة القريب غيبة, وقطع رحم. وغيبة الجار ليست كغيبة بعيد الدار لأن غيبة الجار منافية لقوله ق:((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره))([[106]](#footnote-107)) ووقوع في قوله ق: (( واللّه لا يؤمن, واللّه لا يؤمن, واللّه لا يؤمن, قيل: ومن يا رسول اللّه, قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه([[107]](#footnote-108))))([[108]](#footnote-109)) فإن غيبة الجار من البوائق.

 وغيبة العلماء ليست كغيبة عامة الناس لأن العلماء لهم من الفضل والتقدير والاحترام ما يليق بحالهم ولأن غيبة العلماء تؤدي إلى احتقارهم وسقوطهم من أعين الناس وبالتالي إلى احتقار ما يقولون من شريعة الله وعدم اعتبارها وحينئذ تضيع الشريعة بسبب غيبة العلماء ويلجأ الناس إلى جهال يفتون بغير علم, وكم من عالم اغتيب وذكر بما يكره فإذا نوقش هذا العالم تبين أنه لم يقل ما نسب إليه وأن ما نسب إليه كذب باطل يقصد به التشويه والتشويش والحسد وربما يكون حقاً ولكن له وجهة نظر تخفى على كثير من الناس فإذا نوقش وبين وجهة نظره ارتفع المحظور.

 وكذلك غيبة الأمراء وولاة الأمور الذين جعل الله لهم الولاية على الخلق فإن غيبتهم تتضاعف لأن غيبتهم توجب احتقارهم عند الناس وسقوط هيبتهم وإذا سقطت هيبة السلطان فسدت البلدان وحلت الفوضى والفتن والشر والفساد. و كلما هان شأن السلطان في قلوب الناس تمردوا عليه ولم يعبئوا بمخالفته ولا بمنابذته.([[109]](#footnote-110))

 وهناك من الناس من يتهاون بسب الأموات, وهي تدخل في الغيبة فعن عائشة رضي اللّه عنها قالت:

قال النّبي ق: (( لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا)) ([[110]](#footnote-111))

قال ابن بطال: سب الأموات يجري مجرى الغيبة، فإن كان أغلب أحوال المرء الخير - وقد تكون منه الفلتة- فالاغتياب له ممنوع، وإن كان فاسقًا معلنًا فلا غيبة له، فكذلك الميّت. ويحتمل أن يكون النّهي على عمومه فيما بعد الدّفن، والمباح ذكر الرّجل بما فيه قبل الدّفن ليتّعظ بذلك فسّاق الأحياء، فإذا صار إلى قبره أمسك عنه لإفضائه إلى ما قدّم.([[111]](#footnote-112))

فعلى الإنسان أن ينظر إلى السبب الباعث على الغيبة لديه, فيبتعد عنه.

**ما يستثنى من الغيبة:**

1. الفاسق المعلن وصاحب الهوى والإمام الجائر: روي عن الحسن أنه قال: ثلاثة ليست لهم حرمة: صاحب الهوى، والفاسق المعلن، والإمام الجائر. ([[112]](#footnote-113))

وقال النووي: جواز غيبة الفاسق المعلن فسقه، ومن يحتاج النّاس إلى التّحذير منه.([[113]](#footnote-114))

1. المبتدع: عن الحسن قال: ليس لأهل البدع غيبة. ([[114]](#footnote-115))
2. المظلوم: فيجوز أن يقول المظلوم: فلان ظلمني وأخذ مالي أو أنّه ظالم، ولكن إذا كان ذكره لذلك شكايةً على من له قدرة على إزالتها أو تخفيفها.([[115]](#footnote-116))
3. الاستفتاء:كقول هند للنبي ق إن أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن آخذ من ماله سرًّا قال: ((خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف))([[116]](#footnote-117)). فلم ينكر عليها النبي ق لأن موقف كهذا يحتاج التوضيح, وبيان طلبها الأخذ من ماله.

وكقصة فاطمة بنت قيس ك جاءت إلى النبي ق تستأذنه وتستشيره وتذكر أنه خطبها معاوية بن أبي سفيان, وخطبها أبو جهم فقال: (( أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأمّا معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد..))([[117]](#footnote-118)) فهنا بين لها النبي قصفاتهما لكي لا تغتر بهما.

1. التعريف بصفات خلقية لا يعرف إلا بها: قال ابن عثيمين – رحمه الله-: وصف الإنسان بأوصافه الخلقية كالأعور والأعرج والأعمش وما أشبه ذلك؛ فإن كان لا يغضب بذلك ولا يكره فلا بأس, ولهذا تجد في كلام العلماء, الأعمش والأعرج وما أشبهه, فإذا أريد بذلك تعيين المسمى دون القدح فيه؛ فلا حرج في هذا؛ إلا إذا علمنا علماً خاصاً بأنه يكره أن يلقب بهذا؛ فإننا لا نلقبه به لعموم قول النبي قفي تعريف الغيبة: (ذكرك أخاك بما يكره)([[118]](#footnote-119)).([[119]](#footnote-120)) وذكر العيب في الوجه حرام لما فيه من الأذى، وإن لم يكن غيبةً.([[120]](#footnote-121))
2. تحذير المسلمين من الشر، وذلك من وجوه: منها جرح المجروحين من الرواة، والشهود، والمصنّفين، وذلك جائز بالإجماع، بل واجب صونًا للشريعة، ومنها الإخبار بعيبه عند المشاورة في مواصلته، ومنها إذا رأيت من يشتري شيئًا معيبًا أو عبدًا سارقًا أو زانيًا أو شاربًا أو نحو ذلك تذكره للمشتري إذا لم يعلمه نصيحة، لا بقصد الإيذاء والإفساد، ومنها إذا رأيت متفقّهًا يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علمًا، وخفت عليه ضرره، فعليك نصيحته ببيان حاله قاصدًا النصيحة، ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه، فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على حاله، فلا يغتر به، ويلزم الاستقامة.([[121]](#footnote-122))
3. الاستعانة على تغيير المنكر بذكره لمن يظن قدرته على إزالته فيقول: فلان فعل كذا في حق من لم يكن مجاهرًا بالمعصية. ([[122]](#footnote-123))

**المبحث الثالث: كيفية التحلل من المغتاب.**

علاج كف اللسان عن الغيبة: هو أن يعلم تعرضه لسخط الله تعالى بغيبته وأن يعلم أنها محبطة لحسناته يوم القيامة، فإنها تنقل حسناته يوم القيامة إلى من اغتابه بدلاً عما استباحه من عرضه، فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئات خصمه، وهو مع ذلك متعرض لمقت الله عز وجل ومشبه عنده بآكل الميتة.([[123]](#footnote-124))

قال القرطبي: هل يستحل المغتاب ؟ اختلف فيه، فقالت فرقة: ليس عليه استحلاله، وإنما هي خطيئة بينه وبين ربه, واحتجت بأنه لم يأخذ من ماله, ولا أصاب من بدنه ما ينقصه، فليس ذلك بمظلمة يستحلها منه، وإنما المظلمة ما يكون منه البدل والعوض في المال والبدن.

وقالت فرقة: هي مظلمة، وكفارتها الاستغفار لصاحبها الذي اغتابه, واحتجت بحديث يروى عن الحسن قال: كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته.([[124]](#footnote-125)) وهذا ليس بحديث وإنما هو قول للحسن.

وقالت فرقة: هي مظلمة وعليه الاستحلال منها.واحتجت بقول النبي ق:(( من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء؛ فليتحلله منه اليوم, قبل أن لا يكون دينار ولا درهم, إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته, وإن لم تكن له حسنات, أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه))([[125]](#footnote-126)), قال القرطبي: فدلت الآثار عن النبي ق أنها مظلمة يجب على المغتاب استحلالها.([[126]](#footnote-127))

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: فمن قذفه أو اغتابه ولم يبلغه ففيه قولان للعلماء, هما روايتان عن أحمد: أصحهما أنه لا يعلمه أني اغتبتك, وقد قيل: بل يحسن إليه في غيبته, كما أساء إليه في غيبته. كما قال الحسن البصري: كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته. ([[127]](#footnote-128))

وقال الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله-: لو كان قد ظلمه بغيبة؛ بحيث يتكلم في عرضه أمام الناس فإنها لا تصح توبته حتى يستحله من تلك الغيبة؛ إلا أنه إذا كان لم يعلم أنه قد اغتابه فإن من أهل العلم من يقول في هذه الحال لا يحتاج إلى أن يستحله بل يثني عليه في الأماكن التي كان يغتابه فيها بما هو موصوف به من صفات المدح ويستغفر الله له ويغني ذلك عن استحلاله.([[128]](#footnote-129))

ونستفيد من هذه الأقوال في التحلل من المغتاب:

1. أن يستحله كما قال الرسولق بذلك.
2. إذا خشي غضبه, ووقوع شيء في نفسه, وقطع العلاقة معه, فإنه يدعو له, ويستغفر له, ويثني عليه في الأماكن التي اغتابه فيها, بما هو فيه.

- ماذا يفعل من حضر مجلساً فيه غيبة؟ قال الصنعاني: عن أبي الدّرداء رضي اللّه عنه عن النبي ق قال: ))من رد عن عرض أخيه بالغيب رد اللّه عن وجهه النار يوم القيامة ))([[129]](#footnote-130)) , ورد في الحديث أن المستمع للغيبة أحد المغتابين, فمن حضره الغيبة وجب عليه أحد أمور:

- الرد عن عرض أخيه ولو بإخراج من اغتاب إلى حديث آخر.

- أو القيام عن موقف الغيبة.

- أو الإنكار بالقلب.

- أو الكراهة للقول.

 وقد عدّ بعض العلماء السكوت كبيرةً, لورود هذا الوعيد؛ ولدخوله في وعيد من لم يغير المنكر؛ ولأنه أحد المغتابين حكمًا, وإن لم يكن مغتابًا لغةً وشرعًا.([[130]](#footnote-131))

**الفصل الخامس: التربية القرآنية للمؤمنين من خلال هذه الآية:**

قال تعالى: ﴿يا أيّها الّذين آمنوا اجتنبوا كثيرًا من الظّنّ إنّ بعض الظّنّ إثم ولا تجسّسوا ولا يغتب بعضكم بعضًا أيحبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا فكرهتموه واتّقوا اللّه إنّ اللّه توّاب رحيم 11)﴾ سورة الحجرات.

تكرر النداء للمؤمنين في هذه الآية بقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين ءامنوا﴾ كما تكرر في هذه السورة عدة مرات, وذلك لتنبيه المؤمنين, ولفت أنظارهم إلى أن هذه الخصال ليس من صفات المؤمنين, ودعوة لاجتنابها والبعد عنها.

يقول سيد قطب: هذه الآية تقيم سياجاً آخر في هذا المجتمع الفاضل الكريم، حول حرمات الأشخاص, وكراماتهم وحرياتهم، بينما هي تعلم الناس كيف ينظفون مشاعرهم وضمائرهم، في أسلوب مؤثر عجيب. ([[131]](#footnote-132))

ولما نهى الله تعالى المؤمنين عن الظن, بين سبب ذلك النهي؛ بأن بعض الظن إثم, والقاعدة كما قال سيد قطب: أن بعض الظن إثم، فإن إيحاء هذا التعبير للضمير هو اجتناب الظن السيّئ أصلاً، لأنه لا يدري أي ظنونه تكون إثماً, وهذا النص يقيم مبدأ في التعامل، وسياجاً حول حقوق الناس الذين يعيشون في مجتمعه النظيف، فلا يؤخذون بظنه، ولا يحاكمون بريبة؛ ولا يصبح الظن أساساً لمحاكمتهم, بل لا يصلح أن يكون أساساً للتحقيق معهم، ولا للتحقيق حولهم([[132]](#footnote-133)).

وفي هذه الآية, جاء الأمر أولاً: باجتناب الطريق التي لا تؤدي إلى العلم، وهو الظن, ثم نهى ثانياً: عن طلب تحقق ذلك الظن، فيصير علماً بقوله: ﴿ولا تجسسوا﴾, ثم نهى ثالثاً عن ذكر ذلك إذا علم، فهذه أمور ثلاثة مترتبة، ظن فعلم بالتجسس فاغتياب.([[133]](#footnote-134))

فدل سياق الآية, على الأمر بصون عرض المسلم غاية الصّيانة.

قوله تعالى: ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾ لم يقتصر على ذكر الإنسان الميت حتى جعله أخاه، وهذا أبلغ ما يكون في التقبيح والزجر, ([[134]](#footnote-135))وفي التعبير عنه بالأخ جذب للمغتاب عن غيبته لمن يغتاب ؛ لأنّه إذا كان أخاه فالأولى الحنو عليه وطي مساويه والتأول لمعايبه لا نشرها بذكرها. ([[135]](#footnote-136))

ثم ختم الله تعالى الآية بالتقوى, تذكيراً للمؤمنين بالتزامها, ﴿واتقوا اللّه إن اللّه تواب رحيم﴾ يقول أهل العلم:ـ " وهذا الختام من الله سبحانه وتعالى بهذين الاسمين العظيمين (التواب الرحيم) حث لمن وقع في شيء من هذه الأمور, بأن يتوب من ذلك, فانظروا إلى عموم رحمة الله سبحانه وتعالى, إذا وقعتم في ذنب فلا تيأسوا, ولكن ارجعوا إليه سبحانه وتعالى, وتوبوا إليه مما وقعتم فيه من المعاصي, فإنه تواب رحيم, وهذا من فائدة التأمل في خواتم الآيات"([[136]](#footnote-137)).

وقال ابن حجر: إنه تعالى ختم كلاً من الآيتين بذكر التوبة, رحمة بعباده, وتعطفاً عليهم, لكن لما بدئت الأولى بالنهي, ختمت بالنفي في ﴿ومن لم يتب﴾ لتقاربهما, ولما بدئت الثانية بالأمر في ﴿اجتنبوا﴾ ختمت به في ﴿فاتقوا الله﴾ وكان حكمة ذكر التهديد الشديد في الأولى فقط؛ بقوله تعالى: ﴿ومن لم يتب﴾ أن ما فيها أفحش لأنه إيذاء في الحضرة بالسخرية أو اللمز أو النبز, بخلافه في الآية الثانية؛ فإنه أمر خفي, إذ كل من الظن والتجسس والغيبة يقتضي الإخفاء, وعدم العلم به غالباً. ([[137]](#footnote-138))

**الخاتمة**

الحمد لله الذي تفضل علي ويسر لي عمل هذا البحث, فهو وإن كان يسيراً إلا أن فيه أموراً مهمة للمجتمع المسلم, تحث على الترابط والتآلف, والبعد عما يسبب الشحناء والبغضاء والتفرقة بين المسلمين.

أما أهم النتائج:

1. بين الله تعالى أن الخير بين المسلمين لا يقاس بالمظاهر والمناصب بل بالإيمان والمعتقد.
2. المؤمنون كالجسد الواحد, فمن حقوقهم على بعضهم, عدم ايذاء بعضهم البعض.
3. للغيبة عدة صور, فيجب على المسلم الابتعاد عنها, والاحتراز منها.

أما التوصيات:

1. على المسلمين الإلتزام بما في كتاب الله تعالى, وسنة رسولهق من الأوامر والنواهي, والالتزام بالآداب والأخلاق الإسلامية, فإن في التزامها سيصبح المجتمع مجتمعاً مترابطاً, متحاباً, متعاوناً على الخير, وأيضا في التزامها دعوة إلى دخول غير المسلمين في الإسلام.
2. أوصي التربويين من آباء, وأمهات, ودعاة, ومعلمين وجميع من يحب الخير للمسلمين, أن يبين عظم وحرمة السخرية, واللمز, والتنابز بالألقاب السيئة, والظن السيئ, والتجسس, والغيبة, لمن هم تحت يديه, أو حوله, وأن يلتزموا منهج الله تعالى في طريقة التوجيه والتربية ليكون أدعى للقبول, فهناك من يتهاون بهذه الأمور ويظنها أمور ثانوية, لا داعي إلى التنبيه عليها, مع أنها هي من الأسباب الأساسية للتآلف والترابط بين المسلمين.

 هذا ما سمح به الوقت, فما كان من صواب فمن فضل الله تعالى ومنته, وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان, وهي سنة الله في بني الإنسان.

 أسأل الله تعالى أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل, وأن يتقبل منا هذا العمل.

وأسأل الله تعالى أن ينفعني به, وينفع المسلمين, إنه على كل شيء قدير, وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**فهرس الآيات القرآنية**

|  |  |
| --- | --- |
| إنّ الّذين أجرموا كانوا من الّذين آمنوا يضحكون**........................................** | 19 |
| الّذين يلمزون المطّوّعين من المؤمنين في الصّدقات**........................................** | 18 |
| زيّن للّذين كفروا الحياة الدّنيا**..........................................................** | 18 |
| قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون**..................................................** | 19 |
| لولا إذ سمعتموه ظنّ المؤمنون والمؤمنات**.................................................** | 28 |
| ليتّخذ بعضهم بعضاً سخرياً**...........................................................** | 17 |
| وظنّوا أن لا ملجأ من الله إلاّ إليه**......................................................** | 30 |
| وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ................................................. | 16 |
| ومنهم من يلمزك في الصدقات ....................................................... | 20-21 |
| ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء**..................................................** | 7 |
| ويل لكلّ همزة لمزة**....................................................................** | 15-23 |
| يا أيّها الّذين آمنوا اجتنبوا كثيرًا من الظّنّ**...............................................** | 28 |
| يا أيّها الّذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم**...............................................** | 14 |
| يا بنيّ اذهبوا فتحسّسوا من يوسف**.....................................................** | 29 |
| يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها**............................** | 18 |

**فهرس الأحاديث النبوية**

|  |  |
| --- | --- |
|  أتدرون ما الغيبة قالوا اللّه ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره........................ | 35-41 |
| أمّا أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأمّا معاوية**....................................** | 40 |
| إيّاكم والظّنّ فإنّ الظّنّ أكذب الحديث**...............................................** | 31 |
| بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم........................................... | 14-19 |
| خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف**...............................................** | 40 |
| فإنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام**.........................................** | 38 |
| لا تسبّوا الأموات فإنّهم قد أفضوا إلى ما قدّموا......................................**...** | 39 |
| لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل .................................... | 31 |
| لتؤدّنّ الحقوق إلى أهلها حتّى تقاد الشّاة الجمّاء**........................................** | 16 |
| لمّا عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون**...................................** | 38 |
| مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم**............................................** | 26 |
| من ردّ عن عرض أخيه بالغيب**.......................................................** | 43 |
| من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره**..........................................** | 38 |
| من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلّله**................................** | 43 |
| من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب, قال الزّبير: أنا...................................... | 34 |
| واللّه لا يؤمن واللّه لا يؤمن واللّه لا يؤمن قيل ومن يا رسول اللّه**.........................** | 39 |
| ولا تحسّسوا ولا تجسّسوا**.............................................................** | 29-34 |
| كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفاً فأتيته أزوره ............................... | 31 |
|  |  |

**فهرس المصادر والمراجع**

1. القرآن الكريم.
2. الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهرويّ. تهذيب اللغة. موقع الوراق: [www.alwarraq.com](http://www.alwarraq.com)
3. الألوسي، أبو الفضل محمود. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. بيروت، دار إحياء التراث.
4. البخاري, محمد بن اسماعيل. 1419ه. الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله وسننه وأيامه. الرياض: دار السلام, ط2.
5. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى . الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل. موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com) .
6. ابن تيمية، أحمد بن عبدالسلام الحراني. مجموع فتاوى ابن تيمية. جمع: عبدالرحمن بن قاسم. موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com) .
7. ابن جبرين, عبد الله بن عبد الرحمن. 1429هـ. تفسير سورة الحجرات. مكتبة موقع صيد الفوائد, <http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=4407> .
8. الجزائري، أبو بكر جابر. 1414هـ .أيسر التفاسير.المدينة المنورة: دار العلوم والحكم، ط1.
9. الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي. 1415هـ1994م .أحكام القرآن. بيروت: دار الكتب العلمية, ط1.
10. الجوهري، إسماعيل بن حماد. تاج اللغة وصحاح العربية. موقع الوراق: [www.alwarraq.com](http://www.alwarraq.com) .
11. الحجاج، مسلم النيسابوري. 1432هـ . المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. الرياض: مكتبة الرشد.
12. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. فتح الباري شرح صحيح البخاري. موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com).
13. أبي حيان، محمد بن يوسف. 1422هـ-2001 .البحر المحيط. بيروت: دارا لكتب العلمية, ط1.
14. ابن دريد، محمد بن الحسن الأزدي. جمهرة اللغة. موقع الوراق: [www.alwarraq.com](http://www.alwarraq.com) .
15. السجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحق بن بشير الأزدي . سنن أبي داود, معالم السنن. (موقع الإسلام [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com))
16. السعدي، عبدالرحمن بن ناصر. 1429هـ- 2008م .تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق عبدالرحمن بن معلا اللويحق. الرياض: مكتبة الرشد, ط6.
17. السليمان, فهد بن ناصر. 1426ه .تفسير سورة الحجرات. مكتبة موقع صيد الفوائد, <http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=2162>.
18. الشنقيطي, محمد المختار. 1415ه-ـ1995م .أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.
19. الشوكاني، محمد بن علي. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. موقع التفاسير: <http://www.altafsir.com> )
20. الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد . مسند الإمام أحمد. موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com))
21. الصاحب بن عباد، أبا القاسم إسماعيل. المحيط في اللغة. موقع الوراق: [www.alwarraq.com](http://www.alwarraq.com) .
22. الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني. سبل السلام. موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com) .
23. الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر. 1420هـ- 2000م .جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة, ط1.
24. ابن عبد الوهاب, محمد. الكبائر. الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
25. العثيمين, محمد بن صالح. فتاوى نور على الدرب (نصية). موقع فضيلة الشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين, <http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml> ، مكتبة الفتاوى.
26. العمر, ناصر بن سليمان. 1428ه .سورة الحجرات دراسة تحليلية وموضوعية. مكتبة موقع صيد الفوائد<http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=3195>.
27. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. إحياء علوم الدين. موقع الوراق: [www.alwarraq.com](http://www.alwarraq.com) .
28. القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد. 1423هـ-2003م .الجامع لأحكام القرآن. الرياض: دار عالم الكتب.
29. قطب، سيد إبراهيم. في ظلال القرآن. مصر: دارا لشروق.
30. ابن كثير, أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي. 1420هـ 1999م .تفسير القرآن العظيم. الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع, ط2.
31. مرتضى الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني. تاج العروس من جواهر القاموس. موقع الوراق: [www.alwarraq.com](http://www.alwarraq.com) .
32. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب.بيروت: دار صادر, ط1.
33. النووي, أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري. المنهاج شرح صحيح مسلم. موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com) .

**فهرس المصادر والمراجع الالكترونية**

1. مكتبة موقع صيد الفوائد: <http://saaid.net/book>
2. موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com) .
3. موقع التفاسير: <http://www.altafsir.com>
4. موقع الشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين, [http://www.ibnothaimeen.com](http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml) .
5. موقع الوراق: [www.alwarraq.com](http://www.alwarraq.com) .
1. - سورة النحل, الآية: 89. [↑](#footnote-ref-2)
2. - ابن كثير, أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي, تفسير القرآن العظيم, المحقق : سامي بن محمد سلامة, ط2,(الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع1420هـ - 1999م), 4/594. [↑](#footnote-ref-3)
3. - العمر, ناصر بن سليمان, سورة الحجرات دراسة تحليلية وموضوعية, ص2, ( مكتبة موقع صيد الفوائد, 1428ه)http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=3195بتصرف. [↑](#footnote-ref-4)
4. - صحيح مسلم, كتاب البر والصلة والآداب, باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه, رقم الحديث 2564. [↑](#footnote-ref-5)
5. - السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط6، ( الرياض: مكتبة الرشد، 1429ه- 2008م) ص 801، بتصرف. [↑](#footnote-ref-6)
6. - الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي، أحكام القرآن، المحقق: عبدالسلام محمد شاهين، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية, 1415هـ -1994م) ،3/537. [↑](#footnote-ref-7)
7. - السليمان, فهد بن ناصر, تفسير سورة الحجرات, ص 25, (مكتبة موقع صيد الفوائد, <http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=2162>، 1426هـ). [↑](#footnote-ref-8)
8. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (بيروت: مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م), 22 / 298. [↑](#footnote-ref-9)
9. - الشنقيطي, محمد المختار, أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن, (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 1415ه-ـ1995م) 7/413, بتصرف. [↑](#footnote-ref-10)
10. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16 / 324. [↑](#footnote-ref-11)
11. - سورة الهمزة, الآية: رقم 1. [↑](#footnote-ref-12)
12. - السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط6، (الرياض: مكتبة الرشد، 1429ه-2008م) 801. [↑](#footnote-ref-13)
13. - الطبري, مرجع سابق, 22/301-302. [↑](#footnote-ref-14)
14. - سورة الحجرات, الآية: رقم 7. [↑](#footnote-ref-15)
15. - ابن جبرين, عبد الله بن عبد الرحمن, تفسير سورة الحجرات, ص35, ( مكتبة موقع صيد الفوائد, http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=4407، 1429هـ). [↑](#footnote-ref-16)
16. - مسند أحمد, باقي مسند المكثرين, لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقتص للشاة الجماء من الشاة القرناء,رقم الحديث 7163. [↑](#footnote-ref-17)
17. - ابن جبرين, مرجع سابق, ص35. [↑](#footnote-ref-18)
18. - رجل لبق ولبيق: حاذق رفيق بكل عمل. [↑](#footnote-ref-19)
19. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16/325. [↑](#footnote-ref-20)
20. - أبي حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، المحقق عادل أحمد عبدالمجود وآخرون، ط1، (بيروت: دارا لكتب العلمية 1422هـ-2001) 8/113. [↑](#footnote-ref-21)
21. - سورة الزخرف, الآية:32. [↑](#footnote-ref-22)
22. - الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهرويّ، تهذيب اللغة، 2/441، (موقع الوراق: www.alwarraq.com) بتصرف. [↑](#footnote-ref-23)
23. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16/324. [↑](#footnote-ref-24)
24. - الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد, إحياء علوم الدين، 2/328، (موقع الوراق: www.alwarraq.com). [↑](#footnote-ref-25)
25. - القرطبي، مرجع سابق، 16/324. [↑](#footnote-ref-26)
26. - الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد, إحياء علوم الدين، 2/328، (موقع الوراق: www.alwarraq.com). [↑](#footnote-ref-27)
27. - سورة الكهف, الآية:49. [↑](#footnote-ref-28)
28. - الغزالي، مرجع السابق، 2/328. [↑](#footnote-ref-29)
29. - الجزائري، أبو بكر جابر، أيسر التفاسير، ط1، (المدينة المنورة: دار العلوم والحكم، 1414هـ) 4/123. [↑](#footnote-ref-30)
30. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16/325. [↑](#footnote-ref-31)
31. - السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط6، (الرياض: مكتبة الرشد، 1429ه- 2008م)، ص 801. [↑](#footnote-ref-32)
32. - سورة التوبة, الآية: 79. [↑](#footnote-ref-33)
33. - سورة البقرة, الآية: 212. [↑](#footnote-ref-34)
34. - سورة المطففين, الآية: 29-36. [↑](#footnote-ref-35)
35. - سورة التوبة, الآية: 65، 66. [↑](#footnote-ref-36)
36. - صحيح مسلم, كتاب البر والصلة والآداب, باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه, ورقم الحديث 2564. [↑](#footnote-ref-37)
37. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (بيروت: مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م) 22/ 300. [↑](#footnote-ref-38)
38. - سورة التوبة, الآية: 58. [↑](#footnote-ref-39)
39. - الجوهري، إسماعيل بن حماد، تاج اللغة وصحاح العربية، 2/148, (موقع الوراق: (www.alwarraq.com). [↑](#footnote-ref-40)
40. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003م)، 16/327. [↑](#footnote-ref-41)
41. - ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 19/389. [↑](#footnote-ref-42)
42. - سورة التوبة, الآية: 58. [↑](#footnote-ref-43)
43. - الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهرويّ، تهذيب اللغة، 4/367، (موقع الوراق: www.alwarraq.com). [↑](#footnote-ref-44)
44. - أبي حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، المحقق عادل أحمد عبدالمجود وآخرون، ط1، (بيروت: دارا لكتب العلمية 1422هـ-2001م) 8/112. [↑](#footnote-ref-45)
45. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (بيروت: مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م), 24, 597. [↑](#footnote-ref-46)
46. - الشنقيطي, محمد المختار, أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن, (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر,1415هـ - 1995م)، 7/472. [↑](#footnote-ref-47)
47. - الجوهري، إسماعيل بن حماد، تاج اللغة وصحاح العربية، 2/189، (موقع الوراق: www.alwarraq.com). [↑](#footnote-ref-48)
48. - ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ط1، (بيروت: دار صادر)، 5/413. [↑](#footnote-ref-49)
49. - الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، 7/15، )موقع التفاسير: http://www.altafsir.com) [↑](#footnote-ref-50)
50. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (بيروت: مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م), 22/ 299. [↑](#footnote-ref-51)
51. - المرجع السابق, 22 / 301. [↑](#footnote-ref-52)
52. - الشوكاني, مرجع سابق, 7/16. [↑](#footnote-ref-53)
53. - السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط6، (الرياض: مكتبة الرشد، 1429ه-2008م)، 801. [↑](#footnote-ref-54)
54. - سورة الهمزة, الآية: 1. [↑](#footnote-ref-55)
55. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16/330. [↑](#footnote-ref-56)
56. - المرجع السابق 16/329. [↑](#footnote-ref-57)
57. - أبي حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، المحقق عادل أحمد عبدالمجود وآخرون، ط1، (بيروت: دارا لكتب العلمية 1422هـ-200م) 8/112. [↑](#footnote-ref-58)
58. - العمر, ناصر بن سليمان, سورة الحجرات دراسة تحليلية وموضوعية, 48, ( مكتبة موقع صيد الفوائد, <http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=3195> ، 1428هـ). [↑](#footnote-ref-59)
59. - الكلام هنا للشيخ ناصر العمر. [↑](#footnote-ref-60)
60. - ابن كثير, أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي, تفسير القرآن العظيم, المحقق : سامي بن محمد سلامة, ط2,(الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع1420هـ - 1999م), 3/ 487. [↑](#footnote-ref-61)
61. - السليمان, فهد بن ناصر, تفسير سورة الحجرات, ص7, (مكتبة موقع صيد الفوائد, <http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=2162>، 1426هـ). [↑](#footnote-ref-62)
62. - قطب، سيد إبراهيم، في ظلال القرآن، (مصر: دارا لشروق) 6/499. [↑](#footnote-ref-63)
63. - صحيح مسلم, كتاب البر والصلة والآداب, باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم, رقم الحديث 2586. [↑](#footnote-ref-64)
64. - قطب، سيد إبراهيم، في ظلال القرآن، (مصر: دارا لشروق)، 6/499. [↑](#footnote-ref-65)
65. - السليمان, فهد بن ناصر, تفسير سورة الحجرات, ص 27, (مكتبة موقع صيد الفوائد, <http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=2162>، 1426هـ). [↑](#footnote-ref-66)
66. - قطب، مرجع سابق، 6/500. [↑](#footnote-ref-67)
67. - ابن كثير, أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي, تفسير القرآن العظيم, المحقق : سامي بن محمد سلامة, ط2,(الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع1420هـ - 1999م) 7 /377. [↑](#footnote-ref-68)
68. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16/331. [↑](#footnote-ref-69)
69. - سورة النور، الآية 12. [↑](#footnote-ref-70)
70. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (بيروت: مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م), 22 / 303- 304. [↑](#footnote-ref-71)
71. - المرجع السابق, 22/304. [↑](#footnote-ref-72)
72. - سورة يوسف, الآية: 87. [↑](#footnote-ref-73)
73. - صحيح البخاري, كتاب النكاح, باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع– رقم الحديث 5143. [↑](#footnote-ref-74)
74. - ابن كثير, أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي, تفسير القرآن العظيم, المحقق : سامي بن محمد سلامة, ط2,(الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع1420هـ - 1999م) 7 / 379. [↑](#footnote-ref-75)
75. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م), 22 / 305- 306. [↑](#footnote-ref-76)
76. - الجزائري، أبو بكر جابر، أيسر التفاسير، ط1، (المدينة المنورة: دار العلوم والحكم، 1414هـ) 4/124. [↑](#footnote-ref-77)
77. - ابن دريد، محمد بن الحسن الأزدي، جمهرة اللغة 1/54، (موقع الوراق: www.alwarraq.com) [↑](#footnote-ref-78)
78. - الصاحب بن عباد، أبا القاسم إسماعيل، المحيط في اللغة، 2/387، (موقع الوراق: www.alwarraq.com) [↑](#footnote-ref-79)
79. - سورة التوبة, الآية: 118. [↑](#footnote-ref-80)
80. - الجزائري، أبو بكر جابر، أيسر التفاسير، ط1، (المدينة المنورة: دار العلوم والحكم، 1414هـ) 4/1234. [↑](#footnote-ref-81)
81. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003م)، 16/331-332. بتصرف. [↑](#footnote-ref-82)
82. - الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي، أحكام القرآن، المحقق: عبدالسلام محمد شاهين، ط1، (بيروت- دار الكتب العلمية, 1415هـ -1994م) ،3/539-540. [↑](#footnote-ref-83)
83. - صحيح مسلم, كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها, باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت, رقم الحديث2877. [↑](#footnote-ref-84)
84. - صحيح البخاري, كتاب بدء الخلق, باب إذا استنجح الليل- أو قال: جنح الليل فكفوا صبيانكم, رقم الحديث 3107. [↑](#footnote-ref-85)
85. - صحيح البخاري, كتاب النكاح, باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع, رقم الحديث 5143. [↑](#footnote-ref-86)
86. - مرتضى الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، 1/3879، (موقع الوراق: www.alwarraq.com) [↑](#footnote-ref-87)
87. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16/332-333. [↑](#footnote-ref-88)
88. - السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط6، ( الرياض: مكتبة الرشد، 1429-2008) ص 801. [↑](#footnote-ref-89)
89. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (بيروت: مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م), 22 / ص 304. [↑](#footnote-ref-90)
90. - صحيح البخاري, كتاب النكاح, باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع– رقم الحديث 5143. [↑](#footnote-ref-91)
91. - الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي، أحكام القرآن، المحقق: عبدالسلام محمد شاهين، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية, 1415هـ -1994م) ،3/540. [↑](#footnote-ref-92)
92. - ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 17/215. (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-93)
93. - صحيح البخاري, كتاب الجهاد والسير, باب فضل الطليعة, رقم الحديث 2691. [↑](#footnote-ref-94)
94. - ابن حجر, مرجع سابق, 17/231. [↑](#footnote-ref-95)
95. - الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سبل السلام، 7/168، (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-96)
96. - الطبري, محمد بن جرير أبو جعفر, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, ط1, (بيروت: مؤسسة الرسالة 1420هـ- 2000م), 22/306. [↑](#footnote-ref-97)
97. - ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 17/207. (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-98)
98. - صحيح مسلم, كتاب البر والصلة والآداب, باب تحريم الغيبة, رقم الحديث2589. [↑](#footnote-ref-99)
99. - ابن عبد الوهاب, محمد, الكبائر, ط2,(الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد),1/181. [↑](#footnote-ref-100)
100. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003م)، 16/335. [↑](#footnote-ref-101)
101. - الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد, إحياء علوم الدين، 2/340-342، (موقع الوراق: www.alwarraq.com). [↑](#footnote-ref-102)
102. - صحيح البخاري, كتاب الحج, باب الخطبة أيام منى, رقم الحديث 1652. [↑](#footnote-ref-103)
103. - الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سبل السلام، 7/168، (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-104)
104. - سنن أبي داود, كتاب الأدب, باب لما عرج بي مررت بأقوام لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم, رقم الحديث 4878. [↑](#footnote-ref-105)
105. - الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي، أحكام القرآن، المحقق: عبدالسلام محمد شاهين، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية, 1415هـ -1994م)، 3/542. [↑](#footnote-ref-106)
106. - صحيح البخاري, كتاب الآداب, باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر لا يؤذ جاره, رقم الحديث 6018. [↑](#footnote-ref-107)
107. - بوائقه: قال ابن حجر في الفتح: هي الداهية, والشيء المهلك, والأمر الشديد الذي يوافي بغتة. [↑](#footnote-ref-108)
108. - صحيح البخاري, كتاب الآداب, باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه, رقم الحديث 6016. [↑](#footnote-ref-109)
109. -العثيمين, محمد بن صالح, فتاوى نور على الدرب (نصية), (موقع فضيلة الشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين, <http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml>، مكتبة الفتاوى), بتصرف. [↑](#footnote-ref-110)
110. - صحيح البخاري, كتاب الجنائز, باب ما ينهى من سب الأموات, رقم الحديث 1393. [↑](#footnote-ref-111)
111. - ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 4/478. (موقع الإسلام: [www.al-islam.com](http://www.al-islam.com)). [↑](#footnote-ref-112)
112. - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (دار عالم الكتب، 1423هـ-2003م)، 16/339. [↑](#footnote-ref-113)
113. - النووي, أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري, المنهاج شرح صحيح مسلم, 8 / 403, (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-114)
114. - القرطبي, مرجع سابق, 16/339. [↑](#footnote-ref-115)
115. - الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سبل السلام، 7/168، (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-116)
116. - صحيح البخاري, كتاب النفقات, باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه وولَدَها بالمعروف, رقم الحديث5364. [↑](#footnote-ref-117)
117. - صحيح مسلم, كتاب الطلاق, باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها, رقم الحديث 1480. [↑](#footnote-ref-118)
118. - صحيح مسلم, كتاب البر والصلة والآداب, باب تحريم الغيبة, رقم الحديث2589. [↑](#footnote-ref-119)
119. - العثيمين, محمد بن صالح, فتاوى نور على الدرب (نصية), (موقع فضيلة الشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين, http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml، مكتبة الفتاوى). [↑](#footnote-ref-120)
120. - الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سبل السلام، 7/168، (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-121)
121. - النووي, أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري, المنهاج شرح صحيح مسلم, 8 / 400, (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-122)
122. - الصنعاني، مرجع سابق، 7/168. [↑](#footnote-ref-123)
123. - الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد, إحياء علوم الدين، 2/342، (موقع الوراق: www.alwarraq.com). [↑](#footnote-ref-124)
124. - قال الشيخ ناصر العمر:وهذا ليس بحديث وإنما هو قول للحسن, (الحجرات دراسة تحليلية وموضوعية ص52). [↑](#footnote-ref-125)
125. - صحيح البخاري, كتاب المظالم, باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته, رقم الحديث 2317. [↑](#footnote-ref-126)
126. - انظر: القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ-2003)، 16/337-338-339. [↑](#footnote-ref-127)
127. - ابن تيمية، أحمد بن عبدالسلام الحراني، مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع: عبدالرحمن بن قاسم، 1/270، (موقع الإسلام: www.al-islam.com). [↑](#footnote-ref-128)
128. - العثيمين, محمد بن صالح, فتاوى نور على الدرب (نصية), (موقع فضيلة الشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين, http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml، مكتبة الفتاوى). [↑](#footnote-ref-129)
129. - سنن الترمذي, كتاب البر والصلة, باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم, رقم الحديث 1931. [↑](#footnote-ref-130)
130. - الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سبل السلام، 7/168، (موقع الإسلام: www.al-islam.com) [↑](#footnote-ref-131)
131. - قطب، سيد إبراهيم، في ظلال القرآن، (مصر: دارا لشروق) 6/500. [↑](#footnote-ref-132)
132. - قطب, المرجع السابق, 6/500 بتصرف. [↑](#footnote-ref-133)
133. - أبي حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، المحقق عادل أحمد عبدالمجود وآخرون، ط1، (بيروت: دارا لكتب العلمية 1422هـ-2001) 8/114. [↑](#footnote-ref-134)
134. - الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي، أحكام القرآن، المحقق: عبدالسلام محمد شاهين، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية, 1415هـ -1994م) ،3/542. [↑](#footnote-ref-135)
135. - الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سبل السلام، 7/168، (موقع الإسلام: www.al-islam.com). [↑](#footnote-ref-136)
136. - السليمان, فهد بن ناصر, تفسير سورة الحجرات, 32, (مكتبة موقع صيد الفوائد, <http://saaid.net/book/open.php?cat=101&book=2162>، 1426هـ). [↑](#footnote-ref-137)
137. - الألوسي، أبو الفضل محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار إحياء التراث)، 26/161. [↑](#footnote-ref-138)